

نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يتزعفر الرجل | الحديث 47 | ثلاثيات مسند الإمام أحمد

عبدالمحسن الزامل

قال رحمه الله حدثنا اسماعيل ابن ابراهيم قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب. عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتزعفر الرجل. ابراهيم من يسمعي ابراهيم هذا - 00:00:00
ابن علي وكثيرا ما يقال ينسب الى امه احيانا وقيل انه يغضب منه مع ان امه امرأة جزلة. وكانت امرأة لها رأي رحمه الله اه فلهذا اشتهر بها الرحمان رحمه الله لا ينسبه الى امه بل يقول اسماعيل ابراهيم يقول انه يكره ذلك. حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن نفسه وهذا اسناد - 00:00:20

ثلاثي وهو عندهما من طريق رواه الشيخان من طريق عبد العزيز بن صهيب عن انس نهى ان يتزعفر نهى ان لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى النبي ان يتزعفر الرجل. هذه رواية الصحيحين - 00:00:44
صحيحين جاء في رواية عن شعبة رواية شعبة دلوقتي شعبة انه قال انها عن التزعفر مطلقا اسماعيل وذكر الحافظ رحمه الله انه قال نهى ان نهى عن التزعفر مطلقا والرويات في الصحيحين نهى يتزعفر الرجل ما في - 00:01:01
الرجل وجاء في رواية ايضا عند مسلم جاء في رواية عند مسلم ايضا الحافظ رحمه الله ذكر النسائي رواية النسائي هذه النهي مطلقا عند اهل النسائي رواية شعبة. لكني رأيت عند مسلم انه نهى عن التزعفر - 00:01:30
وعندنا حماد بن زيد قال يعلي للرجل وظاهر هذا ان التفسير من حماد وان رواية مسلم ايضا نهى مطلق الاقرب والله اعلم كما قال اهل الرواية المطلقة محولة عن محمولة على المقيدة - 00:01:49

وان التزعفر للرجل التزعفر للرجل لان الزعفران هذا من طيب اللسان فلا يتطيب به الرجل ولا يتزعفر به. وقد روى الحديث عشرة من الرواة فخاله وشعبة من الحفاظ او اكثر كما قالها فوق العشرة روه - 00:02:03
فقيدوه بالرجل وشعبة رحمه الله قال نهية زعفر الرجل ان نهاية زعفر بدون القيد. وشعبة رحمه الله مع عمامة الا ان له يقع له رحمه الله في المتون او هام احيانا - 00:02:24
يقع له رحمه الله ولهذا يحتمل والله اعلم كما ذكر الحاضر انه من شيخه انه رواه له مقيدا ورواه لغيره مطلقا ويحتمل انه منه يمكن هذا هو الاقرب والله اعلم. انه منهم - 00:02:40

ولهذا من الاحاديث التي رواها بالمعنى حديث ابو هريرة في الصحيحين آ وفيه يعني في في الحديث في الصحيحين وهو انه اذا وجد احس بحركة في دبره انه لا ينصرف حتى يسمع صوته يجد ريحا - 00:02:55
عند الترمذي ولد شعبة الصحيح لا وضوء الا من صوت او ريح الامر والله اعلم ان هذه الرواية المروية بالمعنى والمعنى مخالفة الظاهر هذا الحصر لا وضوء الا من صوت او ريح. ظاهر هذه الرواية الحصر وان الوضوء لا يكون الا من صوت او رواية الصحيحين - 00:03:17

انما فيها اخبار عن مثل هذه الحال وليس فيها حصى وكأنه فهم هذا او انه يعني يعني المتن وكان رحمه الله لعنايته بالمعنى وعنايته بالاسانيد اكثر عنايته بالاسانيد اكثر من عنايته بالمعنى وكان يضبطها. كان يضبطها. وكان ربما وضع عليه علامات كما ذكر عن بعضهم ما شعبة وغيره. لما - 00:03:36

روى عن ابي الحوراء السعدي وفي ابو الجوزاء وفي ابو الحوراء وضع فوق ابو فوق ابي الحوراء حور عين لماذا؟ حتى لا تفطر يعني اذا اذا مر لو صف ابو الجوزاء ها - [00:04:08](#)

يعلم انه انه ابو الحوراء هذا يقع لكثير من الحفاظ الذين يحفظون انه يضبط بعض الكلمات بما يناسبها احيانا حينما تشتبه بادنئ مناسبة يربط بين هاتين بين الكلمة هذه سواء كانت اية او - [00:04:27](#)

حديث مثلا ببعض المناسبات اللي تعينه على الحفظ هذي تقع للمتقدمين وتقع للمتأخرين لكن اتسعت المتأخرين يعني بالمناسبات في مسألة باب الحفظ اه وهذا اه لان حفظ المتأخرين ليس كحفظ المتقدم رحمة الله عليهم. المقصود انه قال نهى ان يتزعفر الرجل و - [00:04:49](#)

اختلف العلماء في الزعفران هل هو مكروه او محرم؟ وظاهر الدليل النهي في الصحيحين من حديث الصحيحين انه لها ان يتزعفر المحرم. وهذا لا يدل على انه يجوز لغير محرم ان يتزعف - [00:05:13](#)

لماذا دلالة النهي عن تزاور المحرم آ دلالة لغير المحرم. ما هي هاني دلالات منطوق ولا مفهوم نهى عن محمد جعفر هذا منطوق لكن بغير المحرم مفهوم يكون مفهوم وهذا المفهوم عرظ بالمنطوق - [00:05:30](#)

هذا المفهوم وعرض الوضوء في النهي عن اتزعه الرجل هذا منطوق ولا يعني ولا يترك المنطوق للمفهوم. نعم. لكن نص عليه لاهميته ولان المحرم حاله اشد ان يتزعفر المحرم عيد زعفر المحرم ثم ايضا قد يقال والله اعلم - [00:05:55](#)

ايضا يمكن ينظر هل هذا ذكر احد من العلم ولا لا يعني لان المحرم في هذه الحال يدخل فيه ماذا النساء المرأة المرأة فعلقه بوصف يبين ان هذا التجاهل معلق بوصف - [00:06:21](#)

يدخل فيه النساء فائدة فلو خص النساء لان حال عليهن اذا حصل اشكال من جهة الرجال. ايه. ولهذا علقه بي كانه والله اعلم. من جهة انه في حال الاحرام. اما غير محرم فكل يرجع الى حاله - [00:06:40](#)

الرجل ممتنع له مطلقا والمرأة لا بأس بها بل هو من طيب النساء. الزعفران من طيب النساء سبب الخلاف انه جاه اخبار انه استعمل الصفرة عليه الصلاة والسلام واذن فيها بحديث انس في الصحيحين في قصة عبد الله بن عوف رضي الله عنه لما انه - [00:06:56](#)

النبي عليه هذا رسول قال ما هي؟ يعني ما الامر؟ قال تزوجت قال اولم ولو بشاة راح عليه اثر سفرة فلم ينكر عليه كذلك ايضا حديث ابن عمر كان النبي يصبغ بالصفرة - [00:07:20](#)

وقابلها احاديث اخرى مع هذا الحديث في النهي عن التزعفر احاديث كثيرة في سند سند وحديث انس وحديث عمار ابن ياسر عند ابي داود في مسألة الزعفران وغيرها لكن معتمد عليه هذه الاخبار الصحيحة. وما جاء ما يدل على جواز - [00:07:34](#)

التجعفر فهذا محمول اما انه صفرة لغير الزعفران. لون من الوان الصفرة لغير الزعفران على هذا مثل او انه على وصف خاص مثل استعمال الصفرة في اللحية ونحو ذلك وما يخلط معه فهذا لا بأس به - [00:07:55](#)

لا بأس به ولهذا قال عليه الصلاة والسلام عند احمد يا معشر الانصار حمروا وصفروا حبروا وصفروا حديث ابن عباس لما رجل اخذه بالصفرة دابي داود وفي سندها ضاع في الحديث لكن الاحاديث دلت على ان الصورة في اللحية فلا بأس وهذا يدل على رؤية ابي داود ايضا عن ابن عمر انه كان - [00:08:20](#)

يصطبغ بها وربما اصابت ثيابه. فهذا هو يعني اوجه الوجوه للجمع بين هذه الاخبار والا في اخبار كثيرة في هذا ما يدل على التحريم ما رواه مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص انه النبي عليه السلام قال رأى علي ثوبين معصفرين قال امك امرتك بهذا - [00:08:39](#)

قال فقال يعني ماذا اصنع بهم او قال اهديهم؟ قال بل احرقهما. بل احرقهما. شدد عليه وفي حديث عبد رضي الله عنه قال نهاني عن الصفرة الاحاديث جاءت شاهدة لحديث انس هذا رضي الله عنه نعم - [00:09:00](#)

نعم انه من طيب النساء انه من طيب النساء. ولا يتشبه نعم هذا الذي ذكره العلم الاستخدامات الاخرى لا اذا كان استعمال مثلا في صبغ اللحية ونحو ذلك الحنة - [00:09:20](#)

لكن بغير الزعفران في غير الزعفران لا بأس هذا لا بأس به هذا لا بأس به بلا اشكال ولهذا حتى على القول الجيد يجوز للمحرم قول

جيد يجوز للمحرم لان - 00:09:42

المنهي عن الزعفران هو التطيب به تطيب وهذا لا يتطيب وان كان الجمهور مدري مشهور مذهب احمد وجماعة من اهل العلم انه لا

يجوز استعمال الزعفران في القهوة فيه نظر والله اعلم - 00:09:59

لان هذا ليس تطيب به انما استهلاك ولهذا الانسان لا يجوز له يعني يعني تلطخ بالنجاسة لكن لو اراد ان يغسلها على سبيل ازالة جاز بل

شرع ذلك لانه لا يتلطح بها قصدا انما لاجل ازلتها - 00:10:13

ما كان من هذا السبيل ايضا فيكون على سبيل التلطح بالزعفران ولهذا اخواني جاء في حديث عمار ابن ياس حديث انس ابن رويت

سلمى ابن قيس في الذي عليه زعفران - 00:10:32

حديث عمار وبين كان الحديث فيها ضعف؟ قال انه خلق يديه خلق بها شعب خلوق الخلوق يعني طيب مجموع من انواع من طيب

النساء من زعفران ونحو ذلك. نعم خاصة بالنساء للرجال - 00:10:45

خاص بالنساء لامراته هل يجوز ما يعرف الان في السوق مثلا هذي اطياف نسائية وهذي اطياف والله هذي المسألة تحتاج الى تحيل

حقيقة لان يعني مسألة مسميات هذه يعني يصعب تعليق الحكم بها. وطيب النساء ما ظهر هو الان اطياف لها رائحة قوية من طيب

النساء. كيف يكون طيب النساء - 00:11:05

طيب رجال اطياف لها رائحة ما كان له رائحة ليس من طيب النساء من طيب الرجال لا بأس للمرأة ان تتطيب بهذا الطيب في بيتها.

لا بأس لان العلة في نهى المرأة عن التطيب بهذا هو وجود الرائحة - 00:11:30

هذا ورد في في عدة اخبار موسى في مسألة تلك المرأة لها اعصار ولها رائحة حديث يعني فيها ضعف لكن تبين ان العلة هو كذلك اي

امراة اصابت بخور تشهد مع العشاء الاخر حديث زينب - 00:11:48

آا ايضا عمر ايضا في يعني هذا عند الخروج اما في بيتها فلا بأس نتطيب بطيب يعني يطيب الرجال الزعفران لا ظاهر النهي تحريم

مو ظاهر النهي هذي قاعدة ثم التشبه بالنساء - 00:12:10

تشبه صريحة - 00:12:39